(14) 3. جواز الحلف بغير اللّه سبحانه تضافر الحلف بغيره سبحانه في الكتاب العزيز والسنّة النبوية، أمّا الكتاب فسيوافيك حلفه بأشياء كثيرة، وأمّا السنّة فقد حلف النبي "صلى ا عليه وآله وسلم" في غير مورد بغير اسم اللّه. 1. فقد أخرج مسلم في صحيحه: أنّه جاء رجل إلى النبي ، فقال: يا رسول اللّه أي الصدقة أعظم أجراً؟ فقال: "أما ـ و أبيك ـ لتنبئنّه أن تصدّق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء". (1) 2. أخرج مسلم أيضاً: جاء رجل إلى رسول اللّه ـ من نجد ـ يسأل عن الاِسلام، فقال رسول اللّه (صلى ا عليه وآله وسلم): "خمس صلوات في اليوم والليل". فقال: هل عليّ غيرهنّ؟ قال: "لا...إلاّ أن تطوع"، وصيام شهر رمضان". فقال: هلّ عليّ غيره؟ قال: "لا... إلاّ تطوّع، وذكر له رسول اللّه الزكاة. فقال الرجل: هل عليّ غيره؟ قال: "لا... إلاّ أن تطوّع". فأدبر الرجل وهو يقول: واللّه لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال رسول اللّه (صلى ا عليه وآله وسلم): "أفلح ـ وأبيه ـ إن صدق". أو قال: "دخل الجنة ـ و أبيه ـ إن صدق". (2) _____ 1 ـ صحيح مسلم:3|94، باب أفضل الصدقة من كتاب الزكاة. 2 ـ صحيح مسلم:1|32، باب ما هو الاِسلام.